

توفى دون يعلم رعايه بما اعتبره لغرض الفصل من محض العلم  
 بالكلية والمعرفة بالبريات فشرح رحمه الله تعالى كلامه على  
 وقوع ما ذكره وقد صحاب انه لما ترك لفظ العلم الى المعرفة  
 والبريات على هذا الاصطلاح يصلح كنه فصار اليه **وهو**  
 تنبسط منه إدراكات جرياً الطاهر ان هذا التفسير مبني  
 على اخصاص المعرفة بالبريات تيناً فأن هذا انما يكون  
 المدرك جرساً لا كون الإدراك جريباً فلا يكون من جريته المدرك  
 حربه الإدراك لئن الإدراك الجريب يجوز أن ابن يكون كلياً  
**قال الحكيم انه تعالى** علم بالبريات على الو  
 الكلي والجواب ان إدراك الجريب وان كان كلياً في نفسه لكنه  
 جري لا إدراك الكلي فان إدراك الكلي مرجياته إدراك  
 جريب جريته المدرك لوجب جريته الإدراك بهذا المعنى فليكن  
 استنبط رحمه الله تعالى حربه الإدراك من لفظ المعرفة المخصصة  
 بإدراك البريات ولما كان حربه الإدراك اعم من أن يكون  
 جريب المدركه أولاً وكان المواقع هنا واللائم من استعمال  
 المعرفة هو الاول فتمت البركات الحربية بإدراكات البريات فها  
 جريبه على فرد فرد وفيه هذه العبارة من قبل حذف العا  
 اي كل فرد وفرد على ما قال أبو علي ولا على الدين اد اما  
 نون

لفظه تلك اي وقتك وهي توريد اكلت شيكاً لئلا ترى اي  
 ولبنا ونرا وفيه ليربح بالعلف وقال كل فرد وفرد ليربح اوله  
 نحن ولا يحسن القول بحذفه وكانه من كسر تعبد المضاف اليه  
 نوره تعبد الحبر في نحو هذا لحوماً يرض وتعبد الحاد نحو حنة  
 طواخاً يرضاً ورايته أسود ابيض وصريت المؤبر واحد واحد  
**قوله** على ما استبرأ اليه في المتناح حيث قال في تعريف المتناح على  
 ما تضمن الحال ذكره فان المدرك حقيقة هو الكلام لا من الكلام  
 وقد أسلفناك ما يد فعه وأما ليربح فهو ان العلامة ذكر في شرح  
 المتناح وارتفاع شأن الكلام في باب الحسن والقبول والحصل  
 في ذلك بحسب صراحة المقام بما يصدق به وهو نسبية **تضمن**  
 ان المراد ما يليق به الكلام الذي يليق بذلك المقام والكلام  
 الذي يليق به هو مقتضى الحال وأنت خبير بان يربح صاحب **المتناح**  
 لا يربح غيره يربح التناح حيث قال بعد قوله وهو الذي نسبية  
 الحال فان كان مقتضى الحال اليلات للمك وكذا وان كان مقتضى  
 الحال هو ذكر المسند اليه فكذلك وان كان مقتضى اثباته التناح  
 وتوقع قوله وان كان مقتضى الحال تقبلاً لتعود وهو الذي  
 تضمن الحال ليربح بان مقتضى الحال الذي يعنى مطابقه **المتناح**  
 له انما هو مقتضى الكيفيات متعبراً لتناح لا يطابق المشرع **وهو**

1957

Copyright © King Saud University